

٢١ مارس ٢٠٢٢

ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان



ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان
Maat For Peace, Development, and Human Rights

التمييز العنصري في أفريقيا: مدى تطبيق الاتفاقيات الدولية المناهضة له — دراسة حاليّة —



إثيوبيا وموريتانيا



رغم ما تحقق من خطوات إيجابية لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري على أساس الجنس أو اللون أو العرق أو الدين، لازالت تلك الظواهر تُطل علينا بوجهها القبيح، فتفرض نفسها على واقع الشعوب، مُتخذة أشكالاً مختلفة قائمة على الكراهية وعدم التسامح مع الآخر، وغير ذلك من أسس. ولطالما كانت العنصرية سبباً في هدم مجتمعات والقضاء على شعوب بأكملها، وليس ببعيد عنا كيف عانت كثير من الشعوب الأفريقية من نير العنصرية كشعوب الهوتو والتوتسي في رواندا، الذين راح على إثر خلافاتهم ما يقرب من مليون رواندي. كما أن الشعب الجنوب الأفريقي، الذي يضرب مثلاً الآن في التعايش وتقبل الآخر، قد دفع مقابل ذلك عقوداً من التمييز العنصري القاسي بين السود والبيض، تحت ما عرف وقتئذ بنظام الأبارتايد.

وبالتزامن مع اليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري، الذي يحتفل به العالم سنوياً في يوم 21 مارس، تزي مؤسسة ماعت أنه بالرغم من توقيع عدد من الاتفاقيات العالمية للقضاء على التمييز العنصري، إلا أنه لا يزال هناك أشخاص ومجتمعات عديدة تعاني من الظلم والوصم بالعار الذين تسببهما العنصرية، لا سيما في القارة الأفريقية ذات التنوع العرقي والثقافي المذهل. ومن المؤسف أن نجد آثار هذا التمييز تزداد يوماً بعد يوم، مما يعيق إحرار تقدم لفائدة الملايين من البشر في العالم، ويمكن أن تتخذ العنصرية والتعصب أشكالاً شتى، بدءاً بحرمان الأفراد من أبسط مبادئ المساواة وانتهاءً بتأجيج مشاعر الكراهية التي قد تقضي إلى الإبادة الجماعية، وتحدث شرخاً في صرح المجتمعات المحلية، وتعمق الأزمات السياسية الحدة.

وفي هذا السياق، تصدر مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان هذه الدراسة التي تحمل عنوان " **التمييز العنصري في أفريقيا: مدى تطبيق الاتفاقيات الدولية المناهضة له...دراسة حالي إثيوبيا وموريتانيا**"، مُستغلة الاحتفال باليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري ولإلقاء مزيد من الضوء على استمرار ظاهرة التمييز العنصري وما يصاحبها من ممارسات سيئة مثل العبودية والرق الحديث.

تركز الدراسة على عدد من الدول الأفريقية التي لا تزال تعاني وبشدة وطأة الممارسات العنصرية وهما؛ إثيوبيا وموريتانيا. كما تختتم ماعت الدراسة بمجموعة من التوصيات علماً تساهم في تخفيف حدة تلك الظاهرة وتحفز الدول الأفريقية للاستجابة للدعاءات الدولية بشأن إنهاء تلك الممارسات اللاإنسانية.

أولاً: الإطار القانوني والمواثيق العالمية للقضاء على التمييز العنصري

تعد مكافحة التمييز العنصري مسألة ذات أولوية بالنسبة للمجتمع الدولي وتشكل صلب أعمال مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، مما دعا الأمم المتحدة ومنها المجتمع الدولي إلى الاهتمام بهذه القضية منذ

إنشائها، أي حظر التمييز العنصري في جميع الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، وتضع هذه الصكوك التزامات على كاهل الدول وتنيط بها مهمة القضاء على التمييز في المجالين العام والخاص.

أ. الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري

جاءت تلك الاتفاقية رغبةً من الهيئات الأممية لاتخاذ جميع التدابير اللازمة للقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري، وتحديدًا ضرورة تنفيذ كافة المبادئ الواردة في إعلان الأمم المتحدة للقضاء على التمييز العنصري بكافة صورته وأشكاله والتي تم إصدارها في 20 نوفمبر 1963. أما عن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري فقد أطلقتها الأمم المتحدة في ديسمبر 1965، ودخلت حيز النفاذ في يناير 1969.

تهدف الاتفاقية الدولية إلى القضاء السريع على التمييز العنصري في جميع أنحاء العالم، بكافة أشكاله ومظاهره، وضرورة تأمين فهم كرامة الشخص الإنساني واحترامها، وتدرج نصوصها تحت الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي يؤكد أن البشر يولدون جميعاً أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق، وأن لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المقررة فيه، دون أي تمييز لا سيما بسبب العرق أو اللون أو الأصل القومي.

تضم الاتفاقية على 25 مادة تركز فيهم على الممارسات الجيدة التي يجب على الدول إتباعها بصدد التمييز العنصري، كذلك مواد خاصة بأداء اللجنة الأممية المعنية بالتمييز العنصري والتزامات الدول الأطراف بها. وخلال الدراسة سوف يتم تشهد ببنود تلك الاتفاقية وفقاً للممارسات العنصرية وما تخالفه من بنود الاتفاقية الأساسية.¹

ب. الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب

هي الوثيقة الأساسية التي تكفل حقوق الإنسان في القارة الأفريقية، تم صياغته من قبل الدول الأفريقية تحت مظلة الإتحاد الأفريقي، وذلك في 27 يونيو 1981، بينما دخلت حيز النفاذ في 21 أكتوبر 1986. تكفل المعاهدة كافة الحقوق الإنسانية الأساسية، ولكنها تضمن خصيصاً عدد من البنود التي تكفل المساواة للجميع وعدم التمييز على أي أساس عنصري، سوف يتم الاستشهاد بها خلال الدراسة.²

ت. إعلان وبرنامج ديربان

يجسد الإعلان الالتزام الدولي تعهد جميع الدول الأطراف بمحاربة التعصب والعنصرية وكره الأجانب وكافة الممارسات ذات الصلة. تم اعتماده في جنوب أفريقيا، في المؤتمر العالمي لعام 2001 لمحاربة العنصرية؛

¹ الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، الرابط: <https://bit.ly/364w1Dj>

² الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، يونيو 1981، الرابط: <https://bit.ly/3wkNn9q>

باعتباره وثيقة عملية تقترح تدابير ملموسة لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري والخوف من الأجانب والتعصب المتصل بذلك على المستوى الوطني والإقليمي.

وبشكل عام تستشهد الدراسة بكافة الموثيق العالمية والإقليمية بالتركيز على الثلاث السابق ذكرها، بصدد تجريم التمييز العنصري، بشتى صورته. على أن تأتي دراسة تلك الأشكال من التمييز بناء على استقراء وقائع التمييز العنصري في دولتي إثيوبيا وموريتانيا، كنموذجين أفريقيين، لم يتخلصا حتى الآن من تلك النزعة العنصرية، التي كانت سبباً في قيام واحدة من أكبر حروب القارة منذ عقود في تيجراي الأثيوبية، واستمرار العديد من الظواهر السلبية في موريتانيا، مثل ظاهرة العبودية.

ثانياً: التمييز العنصري في إثيوبيا دراسة حالة "عرقية التيجراي"

تضم إثيوبيا مجموعة من العرقيات المختلفة، تصل إلى أكثر من 80 مجموعة عرقية، ولقد كانت السياسات العرقية والحشد على أساس القبائل سلاحاً استخدمته السلطات لعقود.

ومع تراكم آثار التمييز بين الأثيوبيين، سواء على أساس العرق أو الدين، تنامي الشعور بالتهميش وازداد مخزون الكراهية بين السلطة الحاكمة وبين الشعوب الأثيوبية. ومع وصول رئيس الوزراء أبي أحمد إلى السلطة، وما ترافق ذلك من تمكين ظاهر لعرقية الأمهرة، مع تهميش الأورومو والعرقية الصومالية وعرقية الجومز، وإقصاء التيجراي الذين احتكروا السلطة طيلة العقود الثلاثة السابقة، كان ذلك وقوداً لما آلت إليه الأوضاع في الداخل الأثيوبي منذ نوفمبر 2020، وحتى الآن، والذي كان على شفا أن يتحول إلى حرب أهلية شاملة، مع محاولة كل طرف من أطراف الصراع، تحقيق أكبر قدر من المكاسب من تلك الحرب، وخاصة المكاسب الجيوسياسية، حيث حاول كل طرف أن يسترد أو يضم إلى إقليمه مزيداً من الأراضي، بقوة السلاح.

ولذلك فإننا نتناول أشكال التمييز العنصري التي مورست في الداخل الأثيوبي، تجاه العرقيات الأثيوبية، وأبرز الممارسات الممنهجة التي تعرضوا لها، مع التركيز على عرقية التيجراي، كنموذج لحالة التمييز العرقي في إثيوبيا.

أ. أشكال التمييز العرقي بين مواطني التيجراي على اختلاف طبقاتهم:

خلال حرب تيجراي التي بدأت في نوفمبر 2020، حدث التمييز العرقي ضد التيجراي، حيث تم وضع الإثيوبيين من عرق تيجراي في إجازة لأجل غير مسمى من الخطوط الجوية الإثيوبية أو رفض السماح لهم بالصعود إلى الطائرة، ومنعهم من السفر إلى الخارج،³ وصدر أمر لتحديد هوية التيجراي العرقية من جميع الوكالات الحكومية

³ The new humanitarian, Ethnic profiling of Tigrayans heightens tensions in Ethiopia, <https://bit.ly/3JeSWu0> 0..

والمنظمات غير الحكومية التي تستخدمها الشرطة الفيدرالية لطلب قائمة من عرقية التيجري من مكتب برنامج الغذاء العالمي.

كما تم تفتيش منازل التجريين بشكل تعسفي وعلقت الحسابات المصرفية التيجريانية. بالإضافة إلى ذلك فقد تم نزع سلاح أعضاء تجريين من المكونات الإثيوبية في بعثات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، وأعيد بعضهم قسراً إلى إثيوبيا، معرضين لخطر التعذيب أو الإعدام. كما تم فصل الملحق العسكري الكبير في بعثة الأمم المتحدة الإثيوبية في نيويورك، وهو من عرقية التيجري⁴

وفي 31 يناير 2021، ذكرت سيمال ميليس، ابنة رئيس الوزراء السابق ميليس زيناوي، أنها مُنعت من الصعود على متن رحلة مغادرة أديس أبابا على الرغم من حملها لوثائق صالحة للسفر. وذكرت أنه في عام 2020، تم احتجازها من قبل 20 من الشرطة المسلحة في ميكيلي واحتجزت لمدة 48 ساعة دون الاتصال بمحام وبدون إبلاغها بسبب احتجازها. وهددها أحد ضباط الشرطة بقطع رأسها. وبدون الحاجة لتعليق، فإن هذه الانتهاكات ترتبط بكونها تمييزاً ضد ابنة ميليس زيناوي، ذو العرقية التيجريانية.⁵

وفي أوائل نوفمبر 2020، تمت إقالة رئيس الأمن في مقر الاتحاد الأفريقي، في أديس أبابا، جبريغزباير مبراتو ميليسي، بناءً على توصيات وزارة الدفاع الإثيوبية.

ووفقاً للمادة 2 ب يتمتع كل شخص بالحقوق والحريات المعترف بها والمكفولة في هذا الميثاق دون تمييز خاصة إذا كان قائماً على العنصر أو العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو المنشأ الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو المولد أو أي وضع آخر.

ب. الاعتقالات بحق مواطني التيجري، أداة لنشر الرعب بين سكان الإقليم

في مطلع الحرب التيجريانية، تم اعتقال حوالي 700 من عرقية تيجري في أديس أبابا، وبالتحديد في نوفمبر 2020، وانخفض عدد المعتقلين إلى حوالي 300 في ديسمبر 2020، للاشتباه في صلاتهم بالجبهة الشعبية لتحرير تيجري. وفي أبريل 2021، تم احتجاز 500 من عرقية التيجري في مركز احتجاز في أديس أبابا، وكان من بين المعتقلين قساوسة ونساء مع أطفال صغار، في ظل ظروف احتجاز مزرية، بمعدل 30 معتقلاً في كل غرفة، ولم يمثل أي من معتقلي التيجري أمام قاض.⁶

⁴ Reuters, Exclusive: Ethiopia says disarms Tigrayan peacekeepers in Somalia over security, <https://reut.rs/3MK9QT8>

⁵ Financial Times, Ethiopia accused of using ethnic profiling to target Tigrayans, <https://www.ft.com/content/ddfbac87-540b-4fb7-a813-29d7b3c8812f>

⁶ Reuters, Ethiopia's crackdown on ethnic Tigrayans snares thousands, <https://www.reuters.com/investigates/special-report/ethiopia-conflict-tigrayans>

في يوليو 2021، حدثت موجة أخرى من الاعتقالات بحق سكان تيجراي. وتم اعتقال 12 صحفياً من تيجراي. ووقعت انتهاكات جسدية بحق المعتقلين.⁷

ومع إعلان حالة الطوارئ في الثاني من نوفمبر 2021، انتهكت الممارسات الإثيوبية الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري في مادتها رقم (3) والتي تنص على ضرورة حظر واستئصال كل الممارسات القائمة على أشكال التمييز العنصري. هذا ورغم انضمامها للجنة وتصديقها على الاتفاقية منذ يونيو 1976.⁸

فقد طالت الاعتقالات عشرات من القساوسة والرهبان من عرقية تيجراي في أديس أبابا، وهو ما يعمق الفرض القائل بأن هذه الاعتقالات تمت على ما يبدو على أساس العرق. وكثير من المعتقلين لا تربطهم صلات بالمتهمين. بما في ذلك الأمهات اللاتي لديهن أطفال وكبار السن؛ حيث تم اختيار المعتقلين بناءً على مزيج من التلميحات مثل؛ ألقابهم، والتفاصيل المدرجة في بطاقات الهوية ورخص القيادة، حتى الطريقة التي يتحدثون بها الأمهرية. ونتيجة لذلك، امتلأت مراكز الشرطة بالمحتجزين لدرجة أن السلطات نقلت الفائض إلى مرافق مؤقتة تخضع لحراسة مشددة، من بينها مراكز ترفيه الشباب والمستودعات وسجن رئيسي واحد. ولم يقترب بعض أقارب المعتقلين من هذه المرافق، خوفاً من إمكانية إلقاء القبض عليهم أيضاً، مع عدم السماح لهم بمقابلة المحامين.⁹ هذا وتتنافى كل هذه الممارسات مع اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة CAT، كما وتتنافى مع المبادئ التوجيهية وتدابير منع التعذيب والقسوة والمعاملة اللاإنسانية أو المهينة التي وضعتها لجنة روبن أيلاند في اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.

ما لا يقل عن 1000 من سكان تيجراي، وربما ضعف ذلك بمرات عديدة، عدد الذين تم القبض عليهم في الأيام الأخيرة، بزعم انتهاكهم لشروط حالة الطوارئ في إثيوبيا. وفي هذا الجو القاتم، يسعى الناس لإخفاء لهجاتهم وهوياتهم، أو يُجبرون على ترك وظائفهم بسبب عرقهم، داخل العاصمة أديس أبابا.¹⁰

ت. خطاب الكراهية الممنهج ضد عرقية تيجراي، يحفر قبور الأبرياء:

ازداد خطاب الكراهية على الإنترنت، بعد إعلان حالة الطوارئ في نوفمبر 2021. استخدم الصحفيون والسياسيون والنشطاء المؤيدون للحكومة الفيدرالية خطاب الكراهية على وسائل التواصل الاجتماعي عبر الإنترنت، ودعوا الجيران إلى "التخلص منهم"، ودعوا السلطات لاحتجاز عرقية التيجراي في معسكرات الاعتقال. ومثالا على ذلك،

⁷ Addis Standard, Fresh wave of arbitrary arrest of Tigrayans in Addis Abeba, <https://bit.ly/3I6KWK5>

⁸ OHCHR, link: https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/TreatyBodyExternal/Treaty.aspx

⁹ The new York times, Mass Detentions of Civilians Fan 'Climate of Fear' in Ethiopia,

<https://www.nytimes.com/2021/11/17/world/africa/ethiopia-tigrayan-detention.html>

¹⁰ BBC news, Mass arrests and ethnic profiling haunt Addis Ababa, <https://www.bbc.com/news/world-africa-59347230>

في أواخر نوفمبر 2021، أدلى مستشار الحكومة الإثيوبية الفيدرالية والمواطن البريطاني أدلى بتصريح شديد العنصرية، ولا يجب أن يصدر من صاحب منصب رفيع مثله؛ حيث أكد أنه يجب على الجنود استخدام "أبشع أشكال القسوة". يجب أن تكون قاسياً، يجب أن تتصرف بما يتجاوز ما تسمح به القيم الثقافية الإثيوبية.¹¹ ووفقاً للمعاهدة الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها، فإن الفصل العنصري جريمة ضد الإنسانية وأن "الأفعال اللاإنسانية الناجمة عن سياسات وممارسات الفصل العنصري وما يماثلها من سياسات وممارسات العزل والتمييز العنصريين" هي جرائم دولية.

وقد تم وصف الممارسات العنصرية بشأن التمييز العنصري دولياً على أنه تنميلاً عرقياً صريحاً؛ حيث أعرب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن قلقه بشأن التمييز العنصري للتمييز أثناء النزاع.¹²

وبالتالي فإن الإشكالية التي طرحناها في المقدمة، بشأن عدم التطابق بين مفهومي الدولة والأمة في إثيوبيا، الذي يشكل الدولة القومية بصورتها الحديثة، التي استطاعت في تعريفها التقليدي نقل النزاع من داخل إقليمها إلى خارجه. ومع عدم وجود إرادة سياسية حقيقية بوحدة المصير، تفاقت أزمة سياسية واجتماعية أدت إلى كثير من أسباب الخلل أو الاضطراب في البناء الاجتماعي ما كان سبباً في ظواهر مثل النزاعات الطائفية، التي وصلت في أوجها إلى الحرب في الحالة التي تناولتها بالدراسة.

ثالثاً: التمييز العنصري في دولة موريتانيا.. دراسة حالة " الرق الحديث "

أ. استمرار ظاهرة العبودية الموريتانية ترسبات ثقافية هشة:

في ظاهرة هي من أغرب الظواهر الاجتماعية في أفريقيا، حصلت موريتانيا على لقب آخر معقل للعبودية بسبب انتشار العبودية العرقية القائمة على النسب في البلاد على الرغم من قرارات الإلغاء المتتالية. لا زلنا ونحن في القرن الحادي والعشرين نشهد حالات للاسترقاق بطبيعته المستهجنة، التي قررت البشرية أن تسن قوانين لمنعه بداية من العام 1792.

ففي أكتوبر 2021، بظهور حالة استرقاق في إحدى القرى الموريتانية، قرية عين فربه بولاية الحوض الغربي، ومن المؤسف القول إن هذه ليست المرة الأولى التي تكتشف فيها حالة استرقاق. وقد تم الكشف عن احتجاز سيدة ثلاثينية من فئة من يطلق عليهم في موريتانيا، "السودان"، نسبة إلى لون بشرتهم، مع إخفاء أوراق إثبات هويتها واحتجاز ابنتها من قبل سيدها.

¹¹ The Telegraph, Briton released from death row accused of inciting genocide in Ethiopia, <https://bit.ly/3J78U9l>

¹² Reuters, Ethiopia volatile with fighting, ethnic profiling of Tigrayans - UN rights boss, <https://reut.rs/3CFcPaV>

جدير بالذكر أن موريتانيا صادقت على العديد من الاتفاقيات الدولية في مجال حقوق الإنسان التي تحظر الرق مثل اتفاقية جنيف عام 1953، واتفاقية حظر الاتجار بالأشخاص الصادرة عام 1956، وصادقت كذلك على العهد الدولي لحقوق الإنسان المدنية والسياسية عام 1966، والعديد من الاتفاقيات الإقليمية كالميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب الذي يحظر الرق في مادته الخامسة.

وبالرغم من ذلك لا يزال ممكناً بيع السود المستعبدين، واستئجارهم، وتبادلهم، ووهبهم، وإعدامهم دون محاكمة، وضربهم، وإخصائهم، واغتصابهم، وتصديرهم للعمل كعبيد في بلدان أخرى. وتوجد حالياً أسواق للعبيد في موريتانيا، أبرزها في مدينة عرعر. وفي الوقت الراهن، يقوم العبيد السود في موريتانيا برعاية قطعان الحيوانات، ويجمعون التمر والصبغ العربي، ويعملون في الواحات والحقول الصالحة للزراعة في البلاد.¹³ هذه الممارسات تتنافى مع المادة الرابعة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والتي تنص على ما يلي: "لا يجوز استرقاق أي شخص أو استعباده؛ يحظر الرق وتجارة الرقيق بجميع أشكالها".

ب. الاسترقاق الموريتاني، ومركزية اللون واللغة:

في موريتانيا أعلى نسبة من العبودية الوراثية في أي بلد في العالم، إذ يقدر مؤشر العبودية العالمي عدد الذين يعيشون في العبودية الوراثية في البلاد ليكون 90.000 شخص. وفي إحصاء آخر، في الوقت الذي لا يزال نحو 150 ألف شخص عبيداً على مستوى العالم، تصل هذه النسبة إلى نحو 20% من سكان موريتانيا مما يؤكد استمرار ممارسات العبودية داخل المجتمع.¹⁴

ويمكن القول إنه عملياً، هذه العبودية القائمة على النسب تتعامل مع البشر كممتلكات، أما العبودية الحديثة أو "الظروف الشبيهة بالعبودية" داخل موريتانيا، تقدرها الإحصاءات بأكثر من 500000 شخص.

وفي البلد الذي ترتفع فيه نسبة الفقر إلى 31% من إجمالي السكان¹⁵، فإن النخبة العربية البربرية الناطقة بالعربية في موريتانيا، وهي مجموعة إقصائية تعرف نفسها على أنها بيضاء (بيدان)، تهيمن بلا رحمة على ثروات البلاد. ويمثلون، على الأكثر، 30% من السكان. المستعبدون هم من السود من داخل المجال اللغوي والثقافي العربي الإسلامي في موريتانيا (العرب السود أو السودان). وهناك انخفاضاً في نسبة العرب السود (الحراطين) والأفارقة السود في الجيش والشرطة والإدارة والحكومة وغيرها من مؤسسات الدولة.

¹³ Arab Reform Initiative, Ending Hereditary Slavery in Mauritania, <https://bit.ly/3J8x839>

¹⁴ رؤية الإخبارية، «الحراطين».. مواطنون رهن التمييز في موريتانيا، <https://bit.ly/KCCyUf3h>، البنك الدولي يوافق على منحة 40 مليون دولار لموريتانيا، وكالة الأناضول، <https://bit.ly/12MHCN3>،

من جهة أخرى، لا تتدرج اللغات القومية؛ البولارية والسوننكية والولفية القومية في المناهج الدراسية، وبالتالي من حق الأطفال الذين يرغبون في تلقي التعليم بتلك اللغات، وبما يفرضه بالمعايير الدنيا الخاصة بنوعية الدروس المقدمة. الأمر الذي يتنافى مع البند (5- هـ) المتفرع من المادة 2 من الاتفاقية الدولية لمكافحة التمييز العنصري.

وفي الوقت الذي لا يلاحظ فيه ارتفاع معدلات التقاضي أمام المحاكم الموريتانية، فإن ذلك ليس بالضرورة مؤشراً إيجابياً ويمكن عزوه إلى أمور منها قلة الموارد المتاحة للضحايا أو عدم وعيهم بحقوقهم أو عدم ثقتهم بالشرطة والسلطات القضائية، أو عدم اهتمام السلطات بقضايا التمييز العنصري أو مراعاتها لها. وبالرغم من الجهود المبذولة لتعزيز إجراءات التحقيق والتقاضي في قضايا العنصرية في موريتانيا، لا زالت الدولة بحاجة إلى بذل المزيد من أجل ضمان حقوق المواطنين. هذا يتنافى كلياً مع الاتفاقية الدولية للتمييز العنصري في مادتها رقم 5 التي تكفل للجميع المساواة أمام القانون بغض النظر عن العرق أو اللون. ولكن في الحقيقة لا يتمتع الجميع بهذا الحق؛ أي أنه لا يتم معاملة الجميع بسواسية أما المحاكم والهيئات القضائية بل لا يسمح لهم أحياناً بالتقاضي حيال التعرض للعنف. كذلك المادة رقم 6 التي تلزم الأطراف بضمن وحماية كافة الجزاءات من قبل المؤسسات والمحاكم حيال التعرض لأي فعل عنصري.¹⁶

ت. التزاوج بين التفسير الخاطئ للنصوص الدينية ومصالح النخب... يعوق إنهاء الرق:

إن التفسير الديني الذي قدمته بعض المؤسسات الدينية الرسمية التي يهيمن عليها فقهاء من (البيضان) لمسألة الرق، بناءً على بعض الكتب التراثية القديمة من الفقه المالكي، التي يتعين إعادة قراءتها وتثقيفها وفق معطيات العصر الحديث، لأن الأمر في حد ذاته هو تفسير وفهم للنص، وليس تحريفاً له.

وفي حقيقة الأمر فإن التزاوج بين مصالح النخب واستمرار طرح مثل هذا الفهم المغلوط للنص الديني، يمثل بيئة حاضنة، تبرر استبعاد الآخرين، وتوحي للعديد من السود المتدينين أن تخليهم عن سادتهم يعتبر معصية دينية يحرم ارتكابها، وهو ما يتزامن بالضرورة مع حرمان الموريتانيين السود من التعليم، والمشاركة الاجتماعية الفعالة. ولعل ذلك ما جعل بيرام ولد ألداه ولد أعبيد، زعيم حركة إيرا المناهضة للعبودية وأتباعه يقومون بحرق بعض كتب الفقه علانية عام 2012، رفضاً لهذا التفسير المغلوط للنص الديني، والذي يهيئ لاستمرار الظاهرة داخل المجتمع الموريتاني.¹⁷

¹⁶ الاتفاقية الدولية للتمييز العنصري، مرجع سبق ذكره

¹⁷ العبودية في موريتانيا" تاريخ تليد وحاضر متأرجح ومستقبل غامض، 17 <https://bit.ly/3KCISer> للهدد، "العبودية في موريتانيا" تاريخ تليد وحاضر متأرجح ومستقبل غامض، 17

التوصيات:

إن مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان إذ تري أن جميع البشر متساوون أمام القانون ولهم حق متساو في حمايته لهم من أي تمييز ومن أي تحريض على التمييز، كما هو راسخ في جميع الإعلانات الدولية؛ فإنها تتقدم بهذه التوصيات لجميع المعنيين بحقوق الإنسان بشكل عام، وإلى الدول محل الدراسة بشكل خاص:

أولاً: على الحكومة الأثيوبية أن تقوم بوقف تام للعمليات العسكرية الممنهجة ضد المدنيين من تجراى، وأن تقوم بالإفراج السريع وغير المشروط عن المعتقلين التجرانيين، الذين تم القبض عليهم دون مثول أمام القضاء، إبان فترة الطوارئ، التي أعلن عنها في نوفمبر 2021.

ثانياً: تدعو ماعت الحكومة الإثيوبية الالتزام بدستورها، القائل بفيدرالية الدولة الأثيوبية، والذي يؤكد في مادته رقم 39، على أن لكل شعب وقومية وأمة في إثيوبيا الحق المطلق غير المشروط في تقرير مصيرها.

ثالثاً: في حالة إحلال السلام بين أطراف الصراع الأثيوبي، يتعين التأكيد على أهمية فكرة التنوع والحوار في مقابل الأفكار الصدامية، في النظم الثقافية الأثيوبية، وعلى رأسها الحوار السياسي والخطاب الديني، والتعليم. إذ أنه لا سبيل إلى بناء إثيوبيا القوية، دون تجفيف منابع العنصرية وإن استغرق ذلك عقوداً لتجديره.

رابعاً: تؤكد مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان على أهمية تعاون الدولة الموريتانية مع المنظمات غير الحكومية والزعماء الدينيين، في شن حملة إعلام وتوعية واسعة النطاق لوضع حد للممارسات الشبيهة بالرق. وذلك عملاً بالمادة 2 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والتي تنص على أنه على الدول الموقعة-ومنها موريتانيا-، أن تتعهد أن تشجع عند الاقتضاء، المنظمات والحركات الاندماجية المتعددة الأجناس والوسائل الأخرى الكفيلة بإزالة الحواجز بين الأجناس، وبأن تثبط كل ما من شأنه تقوية الانقسام العنصري.

خامساً: تتادى ماعت الحكومة الموريتانية بمقاضاة مرتكبي الممارسات العنصرية، التي يحظرها القانون أصلاً، مقاضاة منهجية في المحاكم، بما في ذلك الحالات التي صادر فيها هؤلاء الأشخاص ممتلكات أرقاء سابقين بعد وفاتهم. كما يتعين على الحكومة الموريتانية إنشاء لجنة، تهدف للقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري على أساس العرق أو اللون أو اللغة وكافة أشكال الرق الحديث.

سادساً: تشدد ماعت على أهمية قيام السلطات الموريتانية المعنية، بإجراء تحقيق مستقل ونزيه عندما تُعرض عليها ادعاءات بالتمييز والممارسات الشبيهة بالرق. وينبغي للدولة أن توجه الضحايا لجميع سبل الانتصاف المتاحة لهم، وأن تيسر وصولهم إلى القضاء وتكفل حقهم في جبر عادل ومناسب، وأن تنشر القوانين ذات الصلة والخاصة بالدمج المجتمعي.